

"الجهاز المركزي المحاسبات" يرصد وقائع فساد في جامعة الأزهر بأسيوط



الثلاثاء 2 ديسمبر 2014 12:12 م

كشف تقرير للجهاز المركزي للمحاسبات بأسيوط يحمل رقم 273 الصادر في 4 نوفمبر الماضي عن وقائع إهدار مال ومخالفات في جامعة الأزهر فرع أسيوط حول تخصيص أراضى فى غير الأغراض التي نزع ملكيتها من أجلها، وطرحها في مزاد صوري بثمان بخص

جاء -في التقرير- أنه في عام 69 صدر قرار رئيس الجمهورية بإنشاء فرع لجامعة الأزهر بأسيوط وتبعه قرار فى عام 2006 ينزع ملكية مساحة 350 فدانا للمنفعة العامة لإنشاء فرع تابع للجامعة، ولكن قامت الجامعة بجلستها رقم 1 لسنة 2006 والمعتمدة من رئيس جامعة الأزهر على تخصيص قطعة الأرض المحصورة بين السكة الحديد والعمارات السكنية التابعة لمحافظة أسيوط، والتي تقدر بنحو 9 أفدنة لاستخدامها كناد اجتماعي لفرع الجامعة بأسيوط، مع ملاحظة أن قرار التخصيص لم يحدد مساحة معينة للنادي، وهو ما ترتب عليه قيام اللجنة النقابية باستغلال كامل المساحة، وصدّق مجلس جامعة الأزهر بجلسته رقم 487 على محضر لجنة المنشآت

لفت التقرير إلى أنه لا يوجد أي كيان قانوني لنادي العاملين أو نادي نقابة العاملين بفرع جامعة أسيوط، سواء من ناحية قرار إنشاء النادي أو الإشهار، وفقا للكتاب الوارد من مديرية الشباب والرياضة بأسيوط رقم 542 في 2/9/2014.

وقال التقرير: شابت عملية طرح حق انتفاع نادي العاملين بجامعة الأزهر عدة مخالفات؛ أهمها أن المزداد رسا على أحد رجال الأعمال بقيمة قدرها 15 ألف جنيه شهريا لمدة 9 سنوات، تزداد بنسبة 10% زيادة مركبة اعتبارا من السنة الثانية من مدة التعاقد، ويلتزم المتعهد بإنشاء جميع المنشآت الواردة بكراسة الشروط، وفقا للرسم الهندسي خلال ستة أشهر، كما يلتزم باستخراج كل تراخيص المباني والإنشاءات من الجهة المختصة

رصد الجهاز مخالفة تشكيل لجنة تحديد السعر ولجنة المزايدة دون موافقة السلطة المختصة فى هذا الشأن، بالمخالفة للأحكام من اللائحة التنفيذية، كما أن حق الاستغلال لمدة 9 سنوات مخالف لأحكام المادة 131 من اللائحة التنفيذية

كما قامت اللجنة النقابية بتضمين العقد المبرم مع المستأجر والمؤرخ فى 1/4/2012 بأحد البنود التي لم تتضمنها كراسة الشروط، ومنها إعفاء المنتفع من سداد القيمة الإيجارية والمنشآت الأخرى المستحقة خلال شهر رمضان، طوال فترة التعاقد، وهو يعد مخالفا لكراسة الشروط، كذلك لم تقم اللجنة النقابية بإخطار مصلحة الضرائب

رصد التقرير قيام المستأجر بمخالفة شروط التعاقد المبرمة فى كراسة الشروط بتحديد المساحات المقام عليها المنشآت، والتعدي على المساحات الفضاء، وإقامة منشآت عليها مثل صالة الأفراح المزدوجة، والملاعب الإضافي، والصالة الصيفية، ومحال داخل الكافتيريا والسينما المجسمة، والمحال التجارية المقامة داخل النادي بالمخالفة لكراسة الشروط، وتراخي اللجنة النقابية فى فسخ العقد، كما أن الأعمال التي تم تنفيذها تشكل خطورة على مرطادي النادي